

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٤٠ لسنة ٢٠٢٦

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢ بشأن إجراءات قيد مؤسسة
إطعام الطعام الخيرية ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة إطعام الطعام الخيرية بموجب
القرار رقم (٣٩٤٠) بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢ بالرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل
الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ
هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : عزبة رشوان - منيا القمح - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

- ١ - المساعدات الاجتماعية .
 - ٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٣ - رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٤ - الخدمات الصحية .
 - ٥ - الخدمات الاقتصادية .
 - ٦ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٧ - الصداقة بين الشعوب .
 - ٨ - رعاية الأسرة .
 - ٩ - رعاية الشيخوخة .
 - ١٠ - رعاية الفئات الخاصة .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ١/٧ وتنتهى فى ٣٠/٦ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .